

الموضوع:

نتيجة مناقصة عمومية لتلزم صيانة وإصلاح المولدات الكهربائية.

المرجع:

الصفقة المعلن عنها على المنصة الإلكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام برقم ٢٠٢٤/١٤٢٤ تاريخ ٢٠٢٤/١٠/١٠

في تمام الساعة العاشرة من يوم الثلاثاء الواقع فيه ٢٠٢٤/١١/٠٥، اجتمعت لجنة التلزم المشكلة بموجب القرار رقم ٣١٦٧/أع/ص/ق تاريخ ٢٠٢٤/٠٩/٠٤ والمعدلة بموجب القرار رقم ٣١٦٧/أع/ص/ق تاريخ ٢٠١٤/٠٩/٠٤، لإجراء مناقصة عمومية لتلزم صيانة وإصلاح المولدات الكهربائية لصالح المديرية العامة للأمن العام.

استلمت لجنة التلزم الملف مع كامل محتوياته واطلعت على محضر العروض رقم ٧٧/م ل تاريخ ٢٠٢٤/١١/٠٥، حيث تبين أنه ورد عرض وحيد ضمن المهلة المحددة لهذا التلزم ونتيجة التدقيق تبين عدم اكتمال الملف لناحية المستندات الإدارية المطلوبة وبأن الشركة المعارضة لم تقم بإستكمال ضم المستندات الناقصة ضمن المهلة الممنوحة من لجنة التلزم والتي انتهت عند الساعة الرابعة عشرة من ذات التاريخ، لذلك:

تم إلغاء المناقصة العمومية المذكورة سنداً لأحكام القانون ٢٤٤/ تاريخ ٢٠٢١/٠٧/٢٩، لاسيما المادة ٢٥/ منه الفقرة ٢/.

بيروت في ٢٧/١١/٢٠٢٤

رئيس مكتب الشؤون الإدارية

الإمضاء: العميد بسام فرح